

المجلس (53) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

والوضوء ايضاً يعني وكذلك ايضاً يعني تركت والوضوء ايضاً يعني ما نترك الاغتسال. فانك تركت الاغتسال هذا لما جاء زمان عثمان رضي الله عنه وارضاه رأى ان المصلحة في ان يكون اذانا - 00:00:00

ثالث او اذان ثان هذا من ثالث بالنسبة للاقامة لان الاقامة اذان ولهذا جاء في بعض الاحاديث الاذان عثمان بأنه الاذان الثالث او اى باذان ثالث يعني هو ثالث بالنسبة للاقامة لان الاقامة اذان وقد قال عليه الصلاة والسلام بين كل اذانين صلاة. والمقصود - 00:00:18 الاذان او احد الاذانين هو الاقامة وكذلك الحديث الذي فيه ان النبي حديث آآ قال احد الصحابة قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا - 00:00:39

الصلاوة قلت كم كان بين الاذان والسحور يعني كم سنة بين الاذان والصلاوة؟ يعني الاذان لوقع الاقامة. لان الاذان اللي هو دخول الوقت يمسك الانسان عنده ما يعقله وينتهي وهو الحد الذي يفصل الاكل عن عدم الاكل اللي هو الاذان الثاني الاذان عند دخول الوقت ولكن - 00:00:52

المقصود به آآ الاذان اللي هو الاقامة. كم كان بين الاذان والسحور؟ يعني بين الاقامة وبين السحور. يعني بين السحور الذي هو الاذان الذي ان توقفوا فيه عند الاذان والسحور - 00:01:15

والاذان الذي هو الاقامة يعني الفترة التي بين الاذان والاقامة. كم كان؟ قال قدر خمسين اية. يعني مقدار ما يقرأ القارئ خمسين اية من الاذان اللي هو انتهاء السحور الى الاذان الذي هو الاقامة - 00:01:30 وقد جاء في بعض الاحاديث لتر اذان الاذان يوم الجمعة بأنه الاذان الثالث وهو اذان ثالث بالنسبة للاقامة لان الاقامة اذان والاذان الذي عند صعود الخطيب على المنبر اذان والاذان الاول آآ او الثالث - 00:01:47

الذى اتى به عثمان حتى يتتبه الناس ويستعد ويتهيأ لل الجمعة فعثمان رضي الله عنه حصلت له هذه القصة مع عمر وانه جاء متأخرا وهو يخطب وعمر رضي الله عنه انكر عليه فلما جاء زمه و جاءت خلافته اتى بهذا الاذان الذي فيه - 00:02:05 الاستعداد لل الجمعة والتهيأ لل الجمعة ومحل الشاهد منه ان عمر رضي الله عنه قال اذا احد النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احدهكم اتى احدكم الجمعة فليقتصر على قتيل وهذا امر - 00:02:26

وبعض اهل العلم حمله على الوجوب وبعضهم قال انه مصروف عن الوجوب الى الاستحباب للامور التي اشرت اليها انفا نعم قال حدثناه توبة الربيع بن نافل. ابو توبة الربيع بن نافع الحلبى ثقة اخرج له اصحاب كتب الاستفتاء الا الترمذى - 00:02:43 معاوية بن معاوية بن سلام وهو اضافة الى اصحابه وهو ثقة اخرجه اصحابه عن يحيى عن يحيى وابن ابي كثير اليمام يحيى ابن ابي كثير اليمام وهو ثقة اخرجه اصحابه عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف - 00:03:03 اه المدنى وهو ثقة الفقيه اهـ فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على اهـ الاقوال ثلاثة في السابع منهم وحديثه اخرجه اصحابه عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبدالرحمن ابن صخر الداودي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثروا الصحابة حديثا على الاطلاق - 00:03:20

عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه امير المؤمنين الخليفة الراشد بن عثمان المهدى صاحب المناقب الجمة الفضائل

الكثيرة وهو الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حقه ما سلكت حجا الا وسلك الشيطان - [00:03:40](#)
وان افضيا غير فجأة يعني ما سلكت طريقة الا ويهرب الشيطان من ذلك الطريق نعم قال حدثنا عبد الله بن مثنى بن طعنة عن مالك
عن سلطان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله - [00:04:04](#)
 وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل كما ورد ابو داود رحمه الله حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل - [00:04:27](#)

وآآ الذين قالوا بالوجوب استدلوا بهذا الحديث بالإضافة الى الاوامر التي وردت فليغتسل وقالوا ان والجمهور قالوا ان هذا يعني
كفيه مصروف عن الوجوب لأن بالاحاديث الاخرى التي وردت في ذلك. والوجوب هنا التأكيد وانه وانه متأكد. وقالوا هو كما يقول
الانسان - [00:04:41](#)

او هو نظير ما يقول الانسان صاحبه حرق واجب على حقك واجب على اي انه متأكد على هو المحتمل هو البالغ والمحتمل هو البالغ
المكلف وعبر بالاحتلام لأن الاحتلام اذا وجد حصل البلوغ - [00:05:09](#)

سواء بلغ خمس عشرة سنة او لم يبلغ او لم يصل الى خمسة عشر سنة لأن الاحتلام اذا وجد فقد يجب البلوغ ولو كان في سن مبكرة
دون الخامسة عشرة لكن اذا لم يحصل احتلام - [00:05:32](#)

وبلغ الخامسة عشر الخامسة عشرة خمسة عشرة فانه يكون قد بلغ وان لم يحصل منه احتلام لكن حيث يوجد الاحتلام قبل الخامسة
عشرة او الحيض بالنسبة للمرأة قبل الخامسة عشرة يحصل بذلك البلوغ - [00:05:48](#)

ويذكر ان عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه قد ولد له وعمره ثلاثة عشرة سنة ولد له ابنه عبد الله وعمره ثلاث عشرين سنة يعني
معناه انه قد بلغ - [00:06:04](#)

وتزوج وولد له وعمره ثلاثة عشر سنة يعني معناه انه بلغ في زمن مبكر وفي وقت مبكر وكذلك قالوا عن عن آآ هذا شخص يقال له من
مكتم الى متأخر يعني مثل ما طبق شيوخ يعني شعبة او او كذا يعني نسيت اسمه - [00:06:19](#)

ما احد يذكره ها؟ المريدة المغيرة المقصة مطبي الكوفي يعني احتلام وعمره ثلاثة عشر سنة واثنا عشر اثنا عشر سنة وكذلك يعني ذكر
او ذكر عن الشيخ انه قال هناك جدة رأى جدة عمرها واحد وعشرين سنة - [00:06:53](#)

جدة عمرها واحد وعشرين سنة يعني بنتها ولدت وصار يعني هي يعني حين ولدت منها عمرها واحد وعشرون سنة يعني معناه ان
يعني معناه فوق العاشرة يعني حصل احتلام الواحد منهن - [00:07:18](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم قال على كل محتمل لأن الاحتلام وذلك ان الاحتلام هو دليل على البلوغ ويحصل في البلوغ وان لم يبلغ
خمسة عشرة سنة. نعم هذا حدثنا عبد الله بن مسلب بن طعن. عبد الله بن مسلم بن طعن القعنبي وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب
الا من ماجة - [00:07:39](#)

مالك عن انس بن انس الامام دار الهجرة الامام المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة وحديثه
اخوجه اصحاب الكتب عن صفوان بن سليم. عن صفوان بن سليم وهو ثقة اخرجه اصحابه ستة. وهو ثقة اخرجه - [00:08:09](#)
عن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد الخدري وهو سعد ابن مالك ابن سنان اه مشهور بكنيته ونسبته وهو احد السبعة المعروفين
بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:29](#)

قال حدثنا يزيد بن خالد الرملي قال اخبرنا المفضل يعني ابن فضالة عن عياش ابن عباس عن نافع عن ابن عمر عن حفصة
رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال على كل محتمل رواه الجمعة وعلى كل وعلى كل من راح الى الجمعة
الفصل - [00:08:45](#)

ثم ورد ابو داود حديث حصي رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال على كل محتمل رواه الجمعة يعني عليه ان يذهب
الى الجمعة وعلى من راح الى الجمعة ان يغتسل - [00:09:05](#)

لان الرواح والذهاب الى الجمعة واجب ومطلوب من كل محتمل وعلى من راح للجمعة ان يغتسل قبل ان يذهب اليها قبل ان يذهب

اليها ذهاب الجمعة مطلوب والاغتسال لل الجمعة مطلوب - 00:09:19

فعلى كل مسلم على كل محتلم رواه الجمعة. على كل محتلم يعني بالغ رواح الجمعة اي الذهاب لل الجمعة. الذهاب لاداء صلاة الجمعة وعلى من راح لل الجمعة لانه رتب واحدا على اولا المحتلم عليه ان يذهب الجمعة. وعليه - 00:09:40

اوه قبل ان يذهب الجمعة ان يغتسل نعم قال حدثنا يزيد ابن خالد الرمي. يزيد ابن خالد الرمي هو ثقة اخرج لهم. ابو داود والنسائي وابن ماجة. عن المفضل يعني بلا فضائل المفضل يعني بلا فضائل هو ثقة اخرجه اصحابك بالشدة - 00:09:58

فعن عياش ابن عباس عن عياش ابن عباس وهو المصري القتباني المصري وهو ثقة اخرج له ابو خالد من القراءة البخاري في جزء مسلم عمل خير؟ عم بكير بن عبدالله من الاشد وهو ثقة اخرجه اصحابه اكتب الستة. النافع؟ عن نافع مولى بن عمر وهو ثقة. اخرجه اصحابه بشدة - 00:10:18

عن ابن عمر عن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب اه وهو احد العبادلة الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. من حصى بنت عمر ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها - 00:10:41

وحيثيتها عند خالص وعلى كل من راح الى الجمعة من غسل يأتي مجموعة من لا تجب عليه الجمعة اصلا فهل يجب عليه الغسل؟ للمرأة الذي يبدو يعني ان الاتيان الجمعة وهو يعني المقصود منه كما جاء في الاصل - 00:10:55

يعني او في اصل مشروعيته هو دفع الروائح الكريهة دفع الروائح الكريهة والتي تكون من جاء لل الجمعة وفيه يعني شيء من يعني مما يستكره فعليه ان يغتسل سواء كان رجل او امرأة - 00:11:19

يعني النص فلا يشمل لقوله وعلى كل من راح صغير المرأة على كل واحدة لم يخرج منه صغير. وعلى كل من راح اي نعم لكن على كل محترف. على كل محتلم الرواح الجمعة - 00:11:40

ويعناها يعني هذا ان الذين يلزمهم او الذين يعني آآ مطلوب في حقهم هم المحتلمون. ولا شك ان الصغير يعني يعود ويعني على الاخلاق والاداب وعلى الاحكام الشرعية مثل ما يعود على الصلاة ويعود على الصيام - 00:12:00

ويعود على كذا يعود ايضا على هذا لكن التكليف ليس له وانما هو لم يبلغ سن التكليف والتكليف انما هو للمحترف والمرأة يعني اذا هو كما عرفنا الجمهور على انه مستحب. ويعني من يأتي الجمعة يستحب له ان يغتسل - 00:12:20

تتأثر المسألة فاذا قمنا بالوجوب يعني من قال بالوجوب هل يوجب فقط على من توفرت فيه شروط الجمعة ولا حتى ما ادري قال ابو داود اذا اغتسل الرجل بعد طلوع الفجر اجزاء من غد الجمعة وان اجنب - 00:12:42

يقول ابو داود رحمة الله من اغتسل بعد طلوع الفجر من اغتسل بعد طلوع الفجر اجزاء عن غسل الجمعة وان اجنب. يعني وان كان خصاله على جنابة. اذا كان احتلم اذا كان - 00:13:00

يعني جامعه بالليل ثم طلع الفجر وهو لم يغتسل واغتسل فانه يؤذى عن الجمعة يجي عن الجمعة لكن لو انه اغتسل قبل طلوع الفجر لا يجزي عن الجمعة لانه ما دخل اليوم - 00:13:16

لان اليوم يدخل بطلوع الفجر واذا كان وجد منه الاغتسال قبل طلوع الفجر معناه انه اغتسل قبل اليوم وقبل ان يأتي يوم الجمعة قبل ان يأتي يوم الجمعة ولكن من كان اغتساله بعد طلوع الفجر - 00:13:31

يوم الجمعة فان ذلك يجزئه عن اغتسال الجمعة ولو اجنب يعني ولو كان اغتساله عن جنابة وجمهور اهل العلم على ان اغتسال للجنابة يجزي عن الجمعة وان من اغتسل لل الجمعة او اغتسل للجنابة - 00:13:48

فانه يجزئه عن الجمعة لان المقصود بغسل الجمعة ان يكون نظيفا يعني في ذلك اليوم وان يأتي الى الصلاة وهو نظيف آآ فقوله وان اجنب يعني وان كان اغتساله عن جنابة بعد طلوع الفجر يعني جنابة حصلت له بالليل - 00:14:09

وادى الاغتسال بعد طلوع الفجر فان ذلك يجزئه معنى هذا بيان اول الوقت الذي يحصل به الغسل لل الجمعة وهو طلوع الفجر. الذي هو اول النهار لان النهار حجه من طلوع الفجر الى غروب الشمس - 00:14:28

وهو الذي يصوم فيه الناس وحج صيام موطن الصيام وقت الصيام من طلوع الفجر الى غروب الشمس يعني هذا هو وقت الصيام

والاغتسال لل الجمعة يعني قبل يوم الجمعة قبل الاثنين لل الجمعة - 00:14:51

قبل ان يأتي الانسان لل الجمعة ويبدأ ذلك من طلوع الفجر لكن المناسب ان يكون يعني قريبا من ذهابه المناسب والمستحب ان يكون قريبا من ذهابه. يعني اللي هو اغتسالا الجمعة لكن الاجزاء يجزي ولو حصل من طلوع الفجر - 00:15:07

ولو كان ذلك عن جنابة اغتسالا فان ذلك يجري قال حدثنا يزيد ابن خالد ابن يزيد ابن عبد الله ابن موهب الرمل الهمداني قال وحدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني قال حدثنا محمد بن سلمة. قال وحدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا - 00:15:27

وهذا حديث محمد ابن سلمة عن محمد ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن قال ابو داود قال يزيد وعبد العزيز في حديثهما عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وابي امامه ابي زهير - 00:15:53

عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اغتسل يوم الجمعة ولبس من احسن ثيابه ومس من طيب ان كان عنده ثم اتى - 00:16:10

فلم يتخطا اعناق الناس ثم صلى ما كتب الله له ثم انصت اذا خرج امامه حتى يقرب من صلاته كانت تارة لما بينها وبين جمعته التي قبلها. قال ويقول ابو هريرة وزيادة ثلاثة ايام. ويقول ان الحسنة - 00:16:27

من اجل امثالها. قال ابو داود وحديث محمد ابن سلمة اتم ولم يذكر حماد كلام ابي هريرة وما ورد ابو داود رحمه الله حديث ابي هريرة وابو سعيد حديث ابي هريرة وابي سعيد رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من - 00:16:47

نعم من اغتسال يوم الجمعة ولبس من احسن ثيابه. هل اغتسل يوم الجمعة ولبس من احسن ثيابه يعني معناه انه يتجمل الجمعة يعني ذكر الاغتسال يعني امور ذكرها ورتب عليها شيئا ورطبه عليها حكما وفظلا وثوابا. من اغتسل يوم الجمعة - 00:17:07

ولبس من احسن الثياب يعني معناه انه يعني يلبس ثيابا حسنا لل الجمعة وذلك ان الجمعة هي عيد يعني هي عيد الاسبوع وقد جاء يعني في عن عثمان بن عفان رضي الله عنه كما في صحيح البخاري - 00:17:28

انه خطب الناس يوم عيد وكان يوم جمعة فقال قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان يعني عيد سنوي وعيد اسبوعي ثانوي واعيد اسبوعي معناه انه يتجمل. كذلك يعني يدل عليه قصة عمر - 00:17:49

اه الذي اه يعني اه عرض عن الرسول صلى الله عليه وسلم شراء ليلبسه لل الجمعة الوقود والرسول صلى الله عليه وسلم قال ان ما يلبث هذا من لا خلاق له لانه حرير او او فيه شيء من الحرير - 00:18:14

من الحاصل ان الاغتسال للعبيد ان لبس الثياب او احسن الثياب للعبيد الجمعة يعني جاء ما يدل عليه وهذا مما يدل على تجمل الجمعة ولبس احسن الثياب لانه يوم العيد - 00:18:36

في هذا؟ نعم ومد من طيب ان كان عنده ومسها من طيب ان كان عنده يعني اه من حيث يعني تيسر له ذلك وتتوفر عنده ذلك آآ يمسنا الطيب - 00:18:56

ويتطرق وهذا ايضا يعني زيادة في التجمل وايضا يعني الابتعاد عن الروائح الغير الطيبة و آآ تحصيل الرائحة الطيبة حتى يكون ذلك احسن في حقه وفي حق غيره من يلقاء ومن يقوم بجواره. نعم - 00:19:13

ثم اتى الجمعة فلم يتخطا اعناق الناس ثم اتى الجمعة يعني عمل هذه الامور واتى الجمعة ولم يتخطا رقاب الناس يعني وجاء في وقت مبكر بحيث لا يحصل منه للوقوع في مثل هذا المحظور - 00:19:41

ويمكن الانسان ان لا يفعل في هذا المحظور رقاب الناس بحيث ينتهي به الصد ولكن بعض الناس يأتي متأخرا ثم يربد ان يحصل الاماكن المتقدمة ولا يتأنى ذلك الا بارتكاب امر محظوظ وهو كونه يؤذى الناس بان يتخطا رقابهم - 00:20:00

بان يؤذينهم ويتخطا رقابهم وهذا الجمعة ولم يتخطا رقاب الناس وهذا ائمما يتأسى بالتفكير ثم صلى ما كتب الله له وهذا يدلنا على ان الانسان اذا جاء يوم الجمعة انه يصلى ما امكنه وما - 00:20:23

يعني كتب الله له وليس هناك تحليل وهذا يدل على انه ليس لل الجمعة سنة قبلها الجمعة سنة قبلها لا ركعتين ولا يعني آآ اربع ولا ست ولا يعني آآ الانسان يصلى ما كتب الله له - 00:20:42

ان يصلى ما كتب الله له وقد كان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم اذا دخلوا المسجد يوم الجمعة آآصلوا ما ارادوا ان يصلوا ثم جلسوا ولا يقومون الا للصلوة - [00:21:00](#)

ثم جلسوا ولا يقومون الا للصلوة. يعني معناه انه عند دخول الواحد منهم يصلى ما كتب الله له يعني ما جاء ان يصلى ان يصلى لكن ليس هناك سنة راتبة - [00:21:13](#)

الصلوات التي لها سنة راتبة نعم ثم انصت اذا خرج امامه حتى يفرغ حتى اذا خرج امامه؟ نعم. اذا خرج امامه يعني اذا خرج الامام - [00:21:28](#)

الخطبة حتى يفرغ من صلاته والمقصود ان الانسان يعني يكون على اه استعداد وتهيئ لسماع الخطبة وعدم انشغال عنها او انصرف عنها باي شيء لا ينصرف عنها باي شيء ولا ينشغل عنها باي صاغة باي يقدم على ذلك - [00:21:49](#)

اذا خرج امامه والمقصود ان خروج للخطبة لكن لا يعني يعني هذا ان الانسان يعني اذا سكت الامام وكان بحاجة الى ان ينبه احدا او يعني اه لا مانع من ذلك لأن المقصود هو الا يكون الخطيب يخطب وهو منشغل - [00:22:20](#)

وهو منشغل عنه وعن سمع خطبته لأن الأحاديث التي وردت يعني فيها كون الانسان اذا اذا تكلم والامام يخطب معناه انه مشغول عن الخطبة هو منصرف عن الخطبة لكن كون الخطير يعني ما بدأ بالخطبة نعم يكون على استعداد حتى لا يبدأ وهو - [00:22:42](#)

منشغل بل يكون مستعد من حين ما يبدأ كفارة لما بينها وبين جمعته التي قبلها. كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها يعني من الجمعة الى الجمعة يعني من ذلك الوقت - [00:23:01](#)

الذي يعني وجد منه هذه الاعمال الى ذلك الوقت الذي وجدت فيه تلك الاعمال يعني ما لها سبعة ايام كاملة وزيادة ثلاثة ايام وزيادة يعني وجاء عن ابي هريرة هو زيادة ثلاثة ايام - [00:23:21](#)

وذلك يعني الحسنة بعشر امثالها قال حدثنا يزيد ابن خالد ابن يزيد ابن عبد الله ابن موهب ابن رمل الحمداني هذا هو شيخه الذي في الاحياء الذي قبل هذا وقد ذكر هناك يزيد ابن خالد الرملي فقط - [00:23:39](#)

وهنا اطال في نسبته حتى بلغ صدرا كاملا كلها في ذكر شيخين يزيد ابن خالد ابن يزيد ابن عبد الله ابن موقف الرملي الهمداني ولهذا التلميذ يذكر شيخه كما يريد من شاء ان يطول باول وينشأ ان يختصر القصص - [00:23:59](#)

واحيانا يجعله ما يذكر الا يسمعه ولهذا يحتاج من دونه ان يضيف الى الى اليه شيء يوضحه فيحتاج الى كلمة يعني او يحتاج الى كلمة هو اما التلميذ فلا يحتاج الى شيء من ذلك. فان اراد ان يختصر ما اقتصره. وان اراد ان يطوله طوله. بالاستياد الذي قبل هذا الحديث الذي قبل هذا قال - [00:24:22](#)

حدثنا يزيد بن خالد الرملي وهنا قال حدثنا يزيد ابن خالد ابن يزيد ابن عبد الله ابن موهب الرملي الحمداني وهو هو رقم واحد في حديث او استناد حديث طول نسبته او طول ذكره ونسبة - [00:24:45](#)

وفي حديث اختصرها اح وهو ثقة ثقة اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة ها قال وحدثنا عبد العزيز ابن يحيى الحراني ثم قال حاء ويتحول من وحدثنا يحيى عبد العزيز بن يحيى الحراني - [00:25:03](#)

وهو سيضرب اخرج له ابو داود اخرج له ابو داود والنسياني. قال حدثنا محمد بن سلمة. قال اي سعيد ابن خالد يعني عبد العزيز بن يحيى الحراني حدثنا محمد بن سلمة ومحمد بن سلمة الحراني ايضا هو الحراني وهو الذي كما قلت - [00:25:36](#)

في طبقة شيوخ شيوخ ابي داود اذا جاء محمد ابن سلمة في طبقة شيخ ابي داود شيوخ شيوخ وهو الحراني. واذا جاء محمد ابن سلمة في طبقة شيوخه فهو المصري - [00:25:58](#)

والذي معنا هو في طبقة شيوخ شيوخه لأن ابا داود روي عنه يعني شيخين يعني ذكرهما وهما يرويان عن محمد ابن سلمة وهو ثقة اخرجه البخاري في تجوز القراءة ومسلم واصحاب السنة - [00:26:12](#)

ها قال وحدثنا موسى ابن اسماعيل والثبوحة البصري ثقة اخرجه اصحابك من شدة وعن حمادي وابن سلمة البصري قطع اخرجه البخاري تعليق ومسلم واقامته قال وهذا حديث محمد ابن سلمة - [00:26:30](#)

اا وهذا حديث محمد بن سلمة يعني آآ يعني شيخ شيخي ابي داود في الانتقين السابقين لان الان ابو داود له حديث ثلاث شيوخ الاول يزيد ابن خالد - 00:26:49

شيخ الثاني هو عبد العزيز ابن يحيى وثالث حماد ابن موسى بن اسماعيل ثم الشیخان الاولان یرویان عن محمد بن سلمة والشيخ الثاني یروی عن حماد بن سلمة یروی عن حماد بن سلمة - 00:27:06

ثم انه قال وهذا حديث محمد ابن زلف الذي سیتوبه هو له محمد بن سلمة وليس لفظ حماد بن سلمة يعني لفظ شیخ ای الشیخین شیخ شیخ تاریخی ابی داود - 00:27:23

عن محمد ابن اسحاق عن محمد بن اسحاق يعني الان محمد بن سلمة هو وحماد بن سلمة یرونا عن محمد بن اسحاق محمد بن اسحاق المدنی وهو ثقة اخرج له البخاری تعليقا وهو صدوق یدلس اخرجه البخاری تعليقا ومسلم واصحاب السنن - 00:27:40

عن محمد ابن ابراهیم عن محمد ابن ابراهیم التیمی هو ثقة اخرجه اصحابه عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی سلمة ابن عبد الرحمن وقد مر ذکرہ قال ابو داود قال یزید وعبدالعزیز في حديثهما عن ابی سلمة - 00:27:58

الرحمن وابی امامۃ ابن الذہب یعني ان الشیخین الاولین قالوا في حديثهما وفي اسنادهما انه عن ابی سلمة وعن ابی امامۃ ابن سهل ابن حنیف ابی امامۃ بن سعد بن حنیف - 00:28:15

یعني معناها ان في اسنادهما ان ان آآ محمد ابن اسحاق یروی عام اثنین وهم ابی سلمة محمد ابن ابراهیم محمد ابراهیم یروی عن ابی سلمة ابی عبد الرحمن وعن ابی امامۃ ابن سهل ابن حنیف - 00:28:33

عن ابی سعید نعم ابو امامۃ اسعد اسعد ابن حنیف له رؤیا اخرجه اصحابه في جدة عن ابی سعید الخدیری وابی هریرة عن ابی سعید الخدیری مر ذکرہ ابو هریرة ايضا مر ذکرہ - 00:29:00

اا عظیم قال ابو داود وحديث محمد بن سلمة اتم نعم هو حديث محمد بن سلمة اتم من حديث حماد بن سلمة يعني اتموا من حبیبی حمادی للزلمة ولم یذكر حماد کلام ابی هریرة - 00:29:27

ولم یذكر حماد کلام ابی هریرة یعني حماد بن سلمة الذي رواه عنه بواسطة موسى بن اسماعیل تبوبتی لم یذكر کلام ابی هریرة بما یتعلق بثلاثة ایام وفيما یتعلق بان الحسنة بعشرة امثالها - 00:29:48

کلام ابی هریرة هل یقال انه من المرفوع حکما ولا شک ان ان مثل ان فضائل الاعمال والاشیاء التي آآ اا تتعلق بفضائل الاعمال هي من قبیل ما هو مرفوع حکمه - 00:30:01

قال حدثنا محمد ابن سلمة المرادي قال حدثنا ابن وهب عن عمرو ابن الحارث ان سعید ابن ابی هلال وبکیر ابن عبد الله ابن الاشد حدثاه عن ابی بکر ابن المنکدر عن عمرو بن سلیم الزرقي عن عبد الرحمن بن ابی سعید الخدیری عن ابیه رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله علیه واله - 00:30:19

سلم قال الغسل يوم الجمعة على كل محتمل. والسوال ویمس من الطیب ما قدر له الا ان بکیرا لم یذكر عبد الرحمن وقال في الطیب ولو من طیب المرأة ثم اورد ابو داود رحمة الله حدیث ابی سعید الخدیری رضی الله تعالی عنہ - 00:30:39

وانه قال الغسل يوم الجمعة على كل محتمل والسوال وان یمس ویمس من الطیب ما قدر له. ویمس من الطیب ما قدر له ولو نعم قال زاده ولو من طیب المرأة. زاد منه وقال في الطیب. الا ان بکیرا لم یذكر عبد الرحمن وقال - 00:30:59

ولو ولو مصیب المرأة یعني الرجال كما سبق ان عرفنا یعنی طیب الرجال یعنی تظہر رائحته ویخبلونه والنساء بالعكس تظہر یظہر لونه وتقضی رائحته یعنی معناها ان الانسان یحرص على الطیب - 00:31:24

ولو لم یجد الا طیب المرأة. المهم انه یعني یتتطیب حتى الطیب الذي یعنی هو للنساء ومن خصائص النساء والذي یكون للنساء آآ عليه ان یحرص على ان یتتطیب طب واذا حصل من قید الرجال؟ لا یعنی اا اه یترك الطیب ولو ولو كان عن طريق التطیب بطیب المرأة. وهو الذي یظہر لونه - 00:31:42

رائحته قال حدثنا محمد ابن سلمة المرادي. وهذا فيه ذکر الجمیع بین القتال وبين السواک وبين الطیب. ومن المعلوم ان السواک ليس

واجبين وهذا مما استدلوا به على ان الغسل ليس بواجب. لكن كما هو معلوم يأتي يعني في بعض النصوص - 00:32:06
الجمع بين او اقتران اشياء منها ما هو واجب ومنها ما هو وحدة الواجب يعني يحصل احيانا الاقتران والجمع بين اشياء متعددة منها
ما هو واجب ومنها ملك الواجب مثل سنن الفطرة والجمع بين خصال الفطرة يعني فيها واجب وفيها مستحب - 00:32:29

قال حدثنا محمد ابن سلمة المرادي المصري اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة عن وهب عبد الله
بن وهب المصري ثقة فquier اخرجه اصحابه بشدة. عن عمرو ابن الحارث المصري وهو ثقة - 00:32:52

اصحابك عن سعيد بن ابي هلال وهو صديق؟ نعم. ايش نعم عن ابي بكر وهو اخو محمد المنتدر وهو ثقة باصحاب الكتب؟ نعم. عن
عمرو ابن سليم الزرفي عن عمرو بن سليم الزرقي وهو نعم اخرج اصحاب عبد الرحمن ابن ابي عن عبد الرحمن ابن ابي سعيد الخدري
- 00:33:09

اخرجه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. عن ابي ابي سعيد وقد مر ذكره قال الا ان بكيرا لم يذكر عبد الرحمن. الا ان
بحيرا لم يذكر عبد الرحمن في الاسلام - 00:33:47

اللي هو عبد الرحمن ابن ابي سعيد قال حدثنا محمد ابن حاتم الجرجاء الجرجائي ترى الجرجائي قال حدثنا فحدثنا هذه الزائدة
هذه زائدة هو حزبه لقب لمحمد بن حاتم الجرجائي - 00:34:01

حدثنا هذه زائدة نشطى قال حبيبا محمد ابن حاتم الجرجاء قال حدثنا ابن المبارك عن الاوزاعي قال حدثني حسان بن عطية قال
حدثني ابو الاشهب قمعان قال حدثني اوس بن اوس الثقفي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول من
غسل يوم الجمعة - 00:34:20

واعتلز ثم بكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامام فاستمع ولم يلغو كان له بكل خطوة عمل من سنة اجر صيامها وقيامها. ابو
داود رحمة الله حديث اوس بن عوس الثقفي رضي الله عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل من - 00:34:43
من غسل واغتسل ها نعم من غسل واغتسل غسل يوم الجمعة نعم من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر
ومشي ولم يركب ودنا من الامام ولم يلغو. نعم. فاستمع ولم يلغو. ودنا من الامام. اي نعم. واستمع ولم يلغو. نعم. كان له بكل خطوة.
كان له بكل خطوة - 00:35:03

عملوا سنة عمل سنة صيامها وقيامها ايوة انتهاء. نعم. فهذا فيه اه ذكر الاغتسال يوم الجمعة. وقوله غسل واغتسل وبكر وابتكر
ومشي ولم يركب قال بعض اهل العلم ان هذه - 00:35:28

الفاظ مؤكدة الثاني مؤكدة للاول وهو مغاير له في اللفظ يعني قريب في اللفظ ولكنه مغاير فيه لان اللفظ ما هو اللفظ تماما لان غسل
واغتسل يعني فيه فرق وبكر وابتكر - 00:35:46

فيها فرض قالوا فهي الثانية مؤكدة للاول قال ويوضح هذا قوله ومشى ولم يركب لانه لم يركب هو بمعنى نجى وبمعنى مشى وهو
مؤكدة لقوله مشى قالوا فاذ ذكر مؤكدة لبكرة - 00:36:05

واغتسل مؤكدة غسل ومن اهل العلم من قال ان ان بين غسل واغتسل وبكر وابتكر فرق وان غسل يراد غسل وغسل يعني بالتخفيض
والتشديد المراد اذا غسل رأسه عندما يعني يأتي في بعض الروايات وكما يأتي في بعض الاثار غسل رأسه واغتسل يعني غسل جسده
- 00:36:22

يعني لل الجمعة يغسل رأسه لكنه نص على الرأس لان لانهم يكون لهم لم فهم بحاجة الى ان يعتنوا بتتنظيف الرؤوس والتنفيس عليها
والتأكيد عليها فيكون يعني ذكر البعض منصوصا عليه بخصوصه - 00:36:52

من اجل العناية به وان كانت لجميع الجسد ويدخل في ذلك الرأس لكن التسلیط على الرأس من اجل وهو الشعر الكثیر الذي يحتاج
الى ان ينظم ويحتاج الى ان يعتنی به - 00:37:18

حتى يزول ما فيه من رائحة كريهة اذا كان فيه رائحة كريهة فيكون قوله غسل او غسل يعني غسل رأسه واغتسل يعني غسل سائر
جسده او جميع جسده وبكر يعني ذهب في وقت مبكر - 00:37:35

وابتكر يعني انه سمع الخطبة من اولها وجمع الخطبة من اولها لان يعني بكور الشيخ اولا وباكورة الشيخ اولا فابتكر يعني معناه حصل الخطبة من اولها بحيث لم يفته منها شيء - [00:37:54](#)

وقيل ان غسل واغتسال يعني معناه انه جامع اهله وكان ذلك الاغتسال عن دماء ويكون غسل غيره واغتسال هو يعني تسبب في اغتسال غيره واغتسله ايضا ومشى ولم يركب فمشى ولم يركب لم يركب هذه تأكيد اللي مشى - [00:38:15](#)

لان المشي هو عدم الركوب والراتب هو غير الماجي ولهذا جاء في الحديث يسلم الراكب على الماشي الراتب الماشي والبائع الجالس قوله لم يركب يعني تأكيد لقوله مشى والمقصود من ذلك يعني ان الاجر على قدر النصر - [00:38:37](#)

وعلى قدر المشقة وعلى قدر التعب ومن مشى لا شك انه يعني حصل منه جهد اكبر من الجهد الذي ركب اقدم جهد الذي رجب ومشى ولم يركب ايوه ودنا من الامام فاستمع ولم يظهر. ودنا من الامام يعني جاء مبكرا - [00:39:00](#)

الامام يجي متاخر ويتحطى رقاب الناس ويؤذى الناس وانما يأتي في وقت مبكر بحيث يكون قريب من الامام واستمع للخطبة ولم يلغوا يعني فيها ما حصل منه يعني شيء يعني فيه انصراف عنها - [00:39:24](#)

ولو كان بامر بالمعروف ونهينا عن منكر لان الانسان كما جاء اذا قال الانسان لصاحبه انصت والامام يخطب فقد لغى يعني معناها ان الانسان يقبل على الخطبة ويعني بها ويحرص على الا يفوته منها شيء - [00:39:42](#)

وان يكون متابعا للخطيب في خطبته يفهم ويقول ويتأمل ويستمع لما يقول ويفهم ما يقول. نعم كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها اي سنة وقيامها وهذا فضل عظيم - [00:40:02](#)

وثواب الجزيء قال حدثنا محمد ابن حاتم الجرجاري محمد ابن حاتم الجرجاري الملقب حدي هو لقاء اخرجه نعم ثقة اخرجه ابو داود النسائي عن ابن المبارك عن ابن المبارك عبدالله بن مبارك المروزي ثقة اخرج له اصحاب الاوزاعي - [00:40:26](#)

عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي ابو عمرو ثقة صحيح اخرجه اصحابي عن حسان بن عطية قطع اخرجه تسعه عن ابي الاشعث الصنعاني عن ابي الاشعث الصنعاني وهو عبد الرحمن ابن عبد الاعلى؟ لا - [00:40:50](#)

ابراهيم بن ادم نعم جراحين ابن ادم شراحيل شراحيل ابن ادم نعم وهو بايش؟ اخرجه البخاري في الادب المفرد وهو ذكر اخرجه البخاري فانه مفرد ومسلم واصحاب السنن عن اوس ابن اوس الثقى صاحبى اخرج له اصحاب السنن - [00:41:08](#)

ثم بكر وابتكر على من فرق بينهما معنى الذكر انا قلت من قالوا معناه انه سمع الخطبة من اول الاية سمع الخطبة من اولها هذا هو معنى بكر؟ لا معنى الذكر - [00:41:29](#)

من بكرة زعم بعضهم ان معنى بكر ادرك باكورة الخطبة هذا قلم هنا ولكن الذي قاله في عون معبد هو يعني آآ العكس. ان بكر هنا تبكي وابتكر يعني انه اه سمع خطبة من اولها - [00:41:44](#)

ابراهيم بن ادم ما هو بالتشكيل؟ لا هكذا نعم اسرافيل ابن ادم من مجد نعم ابو الاسد السعادة للتحفيظ تخفيف الذات وليس لتسليمهها ومن مشى ولم يركب يعني الان من كان منزله بعيد خاصة في المسجد النبوى. على كل انسان على خير ان شاء الله يعني الانسان اذا جاء الجمعة هو على خير - [00:42:08](#)

والحديث يعني نص على المشي وعدم الركوب لكن كل من يأتي الجمعة هو على خير والله اعلم ها هو بعض الاحاديث وردت يعني ان الانسان في ذهابه الى المسجد ورجوعه يعني - [00:42:54](#)

آآ خطوة الا ويرفع الله له درجة ويحطها عنها خطينة. يعني في ذهابه ورجوعه. الحديث ورد في هذا. يعني في آآ الذهاب الى الصلاة يعني في ذهابه ورجوعه. يعني يكتب الله له ومن المعلوم ان يعني الانسان اذا - [00:43:20](#)

يمشي بيرجع يمشي يعني الدابة يؤتى بها اليه وتوقف عند الباب ثم اذا خرج يركب يعني يعود كما جاء والحديث الذي هو الحديث سبأ ورد في حديث بعض الاحاديث ما هو في الجمعة في صلاة في هذه المسجد يعني انه يعني في ذهابه وايابه - [00:43:40](#)

يعني انه لا يخطو خطوة الا يرفع الله بها ويحط عنها خطيئة في الذهاب والاياب قال حدثنا خثيمه بن سعيد قال حدثنا الليث عن

خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن عبادة بن اوس الثقفي رضي الله عنه عن رسول الله - 00:44:03

صلى الله عليه واله وسلم انه قال من غسل رأسه يوم الجمعة واغتسل ثم ساق نحوه ثم ورد الحديث وهذا يوضح الجملة السابقة من غسل واغتسل. من غسل واغتسل. لانه قال غسل رأسه واغتسل. معنى هذا فيه ان التفسير انما يكون - 00:44:22

رأس وهو منصوص عليه في الحديث في حديث ابي آآ حدث اوس ابن اوس هنا. وسيأتي ايضا عن اثنين من علماء وهم مكحول وسعيد بن عبد العزيز. سعيد بن عبد العزيز بن مشرق. كل منها قال يعني غسل رأسه وغسل جسده - 00:44:42

غسل رأسه وغسل جسده وعلى هذا فقد جاء في الحديث من حديث ابي سعيد حديث الاوس ابن عوف تفسير غسل واغتسل يعني غسل رأسه فنص على انه غسل رأسه قال حدثنا ختيمه بن سعيد. ختيمه بن جميل بن طريف البغدادي ثقة اخرج له اصحابه بشدة. عن النيل. عن الليث ابن سعد - 00:45:02

ثقة فقيه اخرجه بشدة. عن خالد ابن يزيد. عن خالد بن يزيد الجمحي المصري وهو ثقة اخرجه اصحاب ابن ابي هلال عن عبادة ابن المسيب. سعيد ابن ابي هلال مر ذكره وسعيد هو عبادة ابن تيت. ثقة اخرج له اصحاب السنن الاربعة. عن هوس الثقافة - 00:45:28 عن عويس الثقفي مر ذكره؟ قال حدثنا ابن ابي عقيل ومحمد ابن سلمة المصريان قال حدثنا ابن وهب قال ابن عقيل اخبرني اسامة يعني ابن زيد عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن عبدالله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال - 00:45:48

من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته ان كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم يتخطى رقاب الناس ولم يلغوا عند الموعظة كانت كفارة لما بينهما ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا. ثم اورد - 00:46:08

اه عبدالله بن عمرو. حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهم. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نزل يوم الجمعة. لا يغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته. ومس من طيب امرأته كان لها. ولبس من صالح مس من طيب امرأة -

00:46:28

يعني المفروض انه اذا لم يكن من الطيب الذي للرجال كما سبق ان مر والحديث ولو كان من طيب اهله اي نعم. ولبس من ولبس من صالح الثياب ايضا تجمل كما سبق ان مرة. وثم لم يتخطى - 00:46:48

ثم لم يتخطى رقاب الناس يعني بكر ولم يتخطى رقاب الناس. ولم يلغو عند الموعظة كان عند الخطبة. يعني ما حصل منه انصراف عنها بل اقبل عليها. فكانت جبارة لما بينهما يعني بين الجمعتين. يعني خاصة -

00:47:08

الاغتسال الطيب ولبس الثياب وصالح الثياب وعدم التخطي والانصات. وعدم اللغو من الخطبة والانقاد وعدم اللغو. في حال الخطبة. نعم ومن لغى ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا. ومن لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا. يعني معناه انه ما حصل -

00:47:28

الجمعة ولكنه اجزأ آآ الصلاة يعني ادى الفرض لا يؤمر بالاعادة ولا يؤمر ظهر ولكنه حرم اجر الجمعة. واجر فضل الجمعة ولكنه آآ حصل يعني انه ادى ما عليه ولكنه آآ الظاهر. لان الجمعة فاته اجرها لحصول ذلك الذي - 00:48:00

اذهب اذهب دوابها منه وهو التخطي وحصول اللغو قال حدثنا ابن ابي عقيل ابن ابي عقيل هو عبد الغني ابن ابي عقيل المصري فقه اخرجه ابو داود ومحمد ابن سلمة المصريان - 00:48:30

قال حدثنا بالوهم قال حدثنا بالوهم مر ذكره قال ابن عقيل اخبرني اسامة ابن هو ابن ابي عقيل قال ابن ابي عقيل لا لا قال ابن ابي عقيل اخبرني اسامة. اه اخبرني اسامة ابن زيد الليثي. وهو ثقة صدوق - 00:48:50

البخاري؟ تعنيقا تعليقا ومسلم اصحاب السنة. عن عمرو بن شعيب. عن عمرو بن شعيب وهو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وهو صدوق اخرج له البخاري في جزء القراءة واضحة في السنن. عن ابيه عن ابي شعيب بن محمد - 00:49:11 وهو صدوق اخرجه البخاري في جزء القراءة والاجل المفرد واصحاب السنن. عن عبدالله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو. وهذا فيه

التنصيص على ان ان يعني شعيب يروي عن عبدالله بن عمرو ويأتي كثيرا في الاسانيد عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فهذا فيه بيان ان الجد الذي يروي عنه - [00:49:31](#)

هو جده وليس جد عمرو الذي هو محمد لانه لو كان جده عمرو الذي هو محمد يكون منفصل يكون مرسلا. لان محمد ما ادرك النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن شعيب - [00:49:51](#)

يروي عن جده عبدالله بن عمرو يعني فهذا فيه التنسيق على ان الجد هو عبد الله بن عوض يعني الجد شعيب وعبد الله بن عمرو اخرج حديثه والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد. وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:50:08](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى تحت باب في الفصل يوم الجمعة - [00:50:32](#)

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا قال حدثنا مصعب بن شيبة مصعب ابن شيبة وليس من ابي شيبة قال حدثنا مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب العنزي عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنهم ان النبي انها حدثته - [00:51:01](#)

وان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يغتسل من اربع من الجنابة و يوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:51:30](#)

اما بعد فقد سبق ان مر جملة احاديث تتعلق بالغسل يوم الجمعة وعرفنا ان بعض اهل العلم حمل ما ورد في ذلك على الوجوب وان جمهور اهل العلم حملوا ذلك على الاستحباب - [00:51:49](#)

وعرفنا الادلة التي استدل بها القائلون بحملها على الاستحباب وسيأتي ذكر ترجمة للرخصة بترك الفصل يوم الجمعة. وهي مشتملة على بعض الاحاديث الدالة على حمل الفصل يوم الجمعة وبعد ومن جملة الاحاديث التي اوردها ابو داود رحمه الله تعالى تحت - [00:52:13](#)

آآ ترجمة الفصل يوم الجمعة. حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من اربع يوم الجمعة ومن من الحجامة نعم. من الجنابة؟ ومن الجنابة؟ ومن غسل الميت. ومن الحجامة ومن غسل الميت. يعني هذه اربعة. تقول عائشة رضي - [00:52:46](#)

عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل منها الفصل يوم الجمعة وعرفنا انه قد مر جملة من الاحاديث الدالة على ذلك والجنابة ايضا مررت الابواب المتعلقة بغسل الجنابة - [00:53:12](#)

ومن الحجامة الى والحكمة في ذلك او السر في ذلك هو ان الحجامة يكون معها رشاش الدم على الجسد فاذا اغتسل بعد الحجامة فان فانه يكون ذلك اظهر آآ فيه التخلص - [00:53:33](#)

اما قد يكون قد حصل وانتشر من رشاش الدم على الانسان. والغسل وتعسیل الميت ومن تعسیل الميت قيل لان الانسان الذي يغسله لا يؤمن ان يصيبه شيء من رشاش تعسیل وقد يكون عليه نجاسة تخرج او آآ يصل شيء منها الى الفاسد - [00:54:01](#)

فغسله بعد تعسیله للميت فيه ذهاب او التخلص من تلك الاشياء التي يمكن او يتصور ان تحصل وان تكون والحديث فيه آآ مصعب بن شيبة وهو لين الحديث فهو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن بعضها كما - [00:54:31](#)

فهو معلوم جاءت الدالة على ذلك كفسل الجمعة وغسل الجنابة وكذلك ايضا في غسل الميت الفصل من غسل الميت احاديث اختلف في تصحيحها وتغريبيها وعن قول بثبوتها فانها على سبيل الاستحباب وليس على سبيل الوجوب. واما الحجامة كما اشرت - [00:54:58](#)

ان بعض اهل العلم قال لما يمكن ان يكون قد حصل من رشاش منتشر من الدم بسبب الحجامة الاغتسال بعد حصولها فيه التخلص من ذلك قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة. عثمان ابن ابي شيبة ثقة اخرجه اصحابك في ستة الى الترمذى. عن محمد ابن بشر. عن محمد ابن بشر وثقة اخرجه اصحاب كتب الستة - [00:55:28](#)

عن مصعب ابن شيبة هو لين الحديث اخرج حديثه مسلم واصحاب السنن. عن زكريا قبله. عن زكريا هو نفقة اخرجه اصحابه في ستة.

عن عطّل بن حبيب العنزي. عن طلاق بن حبيب العنزي وهو صدوق. أخرجه البخاري البخاري في الأجل المفرد ومسلم - 00:55:56
وخمسون وعبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنه وهو أحد العبادلة الاربعة من اصحاب رسول الله صلى الله قال
صلى الله عليه وسلم: ألا يكفيك أباً وأباً - 00:56:16

الى هو؟ الحديـد يعني بالنسبة للرابع؟ ايه. ما اعرف - 00:56:37

لكن يعني بالنسبة للجناة وبالنسبة لغسل الجمعة وبالنسبة لغسل الميت الغسل الميت فيها وما الحجامة لا هل يعني له شاهد بالنسبة للحجامة؟ لا ابدا قال حدثنا محمود بن خالد من الدمشقي قال اخبرنا مروان قال حدثنا علي بن حوشب قال سألت مكتولا عن هذا القول غسل واغسل - 04:57:00

وقال غسل رأسه وغسل جسده. ثم ورد ابو داود رحمة الله هذا الاثر المكحول الشامي وقد سأله عن حوشب عن ابن حوشب عن قوله في الحديث غسل واغتسيل فقال انه غسل رأسه او غسل رأسه - 00:57:36

لأنه جاء بالتحفيف وبالتشديد واغتسل اي غسل جسده او سائر جسده. فهذا اثر فيه تفسير لما جاء في الحديث الذي سبق ان مر غسل، واغتسل. ولكن سبة اى مرفى، حديث اوس بن اوس - 00:57:56

ان هذا كثیر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا كثیر من رسول الله عليه الصلاة والسلام حيث قال غسل رأسه واغتسل قال حدثنا محمود بن خالد الدمشقي وهو فقه اخرج له ابو داود والنسائي وابن ماجة. نعم. ابو داود والنسائي وابن ماجة. عن مروان - 00:58:18

عن مروان وهو ابن محمد وهو مسلم عن علي ابن حوشة عن علي ابن حوشب وهو لا بأس به ولا بأس به وهي انا صدوق اخرج له ابو داود اخرج له ابو داود - 00:58:43

عن علم رسوله الشامي وهو ثقة كثير الارسال اخرج حديثه البخاري البخاري في جزء القراءة ومسلم واصحاب السنن قال حدثنا محمد بن الوليد الدمشقي قال حدثنا ابو مزهر عن سعيد ابن عبد العزيز في غسل واغتسال قال قال سعيد غسل رأسه - 00:59:04

وغسل جسده ثم اورد ابو داود رحمة الله هذا الاثر عن سعيد بن عبد العزيز الدمشقي وهو مثل ما تقدم عن مقول الشامي معنى قوله عليه الصلوة والسلام في الحديث من: غسل رأسه واغتسل اي، غسل سائر جسده - 00:59:24

الله عليه وسلم من: حديث اوس، بـ: اوس، والذى تقدم قريباً نعم - 00:59:44

قال حدثنا محمد بن الوليد الدمشقي. عندنا محمد بن الوليد الدمشقي وهو صديق؟ نعم محمد ابو داود. الصدوق اخرجه ابو داود
وحده. عن ابی مسلم عن ابی مسھل وهو عبد الاعلی ابن موسھر اصحاب سعید ابن عبد العزیز عن سعید ابن عبد العزیز الدمشقي
وهو ثقة - 01:00:04 -

وهم ما في شيء الامام رواه احمد بالاذاعي وقدمه ابو مسلم. قال لكنه اختلط في اخر امره. ثقة اخرج له البخاري ومسلم واصحاب السنة. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي عن ابي - 01:00:24

صالح السمam عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكانما خرب بقرة. ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب - 01:00:49

اما ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملايكة يستمعون الذكر مما ورد ابو داود وحمد الله حديث ابو هريرة رضي الله تعالى عنه - 09:01:01

ويidel على فضل التبشير الى الجمعة وان في ذلك الاجر العظيم من الله عز وجل فقال عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اغتسلا يوم الجمعة غسلا الحنابة يعني انه اغتسلا كهيئة الغسال من: 01:01:29

الجناة الذي هو كونه يعني يتوضأ ويغسل الماء على جسده او انه يغسل يعني بحيث يصب الماء على نفسه وان لم يتوضأ ولكنه لا يجزيه عن الوضوء لكنه ان توضأ قبل ذلك ولم يمس ذكره حين اغتساله بعد الوضوء - [01:01:49](#)

فانه يقوم بذلك اغتسال الغسل للجناة وفيه رفع الحدث الذي هو كونه توضأ معه. اما ان اغتسال بمعنى انه صب الماء على جسده فهذا وفيه الاداء لهذا الامر المشروع على القول بوجوبها ويقول باستحبابه ولكنه لا يعني عن - [01:02:21](#)

الوضوء لان ليس فيه رفع حدث وانما فيه فعل امر واجب او امر مستحب وعلى هذا فمن اغتسال يوم الجمعة غسل الجناة يعني يحتمل ان يكون المراد بهيئة او ان المراد به انه يجامع اهله وانه يغسل للجناة ويكون ذلك يعني يجزي عن الجمعة ويغنى عن غسل الجمعة - [01:02:54](#)

ا و قد سبق ان مر قريبا قول ابي داود من اغتسال بعد طلوع الفجر فقد اجزأه وان اجنب يعني وان كان ذلك الغسل عن جناة فانه يعني عن غسل الجمعة وجمهور اهل العلم على ان غسل على ان غسل - [01:03:24](#)

جناة يعني عن غسل الجمعة وانه لا يلزم ان يكون هناك غسل الجمعة وغسل للجناة اذا كان هناك جناة بل اغتساله للجناة يكفيه عن غسل الجمعة. من اغتسال يوم الجمعة غسل الجناة ثم راح - [01:03:44](#)

هناك بعض المراوح نعم فكأنما قرب فكأنما قرب بدنها وهي الناقة سواء كان ذكرها او انثى يعني من الابل ما كان ذكر او انثى كله يطلق بدنها. وهذا فيه ان التكثير لل الجمعة والذهاب للساعة الاولى - [01:04:04](#)

اي في وقت مبكر ان فيه هذا الاجر وانه مثل الذي قرب بدنه يعني مثل الذي تقرب الى الله عز وجل بنحر جذوع تقرب بها الى الله سبحانه وتعالى. ومن المعلوم ان هذا اكبر - [01:04:27](#)

وشيء يتقرب به من بهيمة الانعام. لان بهيمة الانعام آآ اعلاها وакملها. وآآ اكثراها لحما واضخمها جسما هو الابل ومرة احد الساعة الثانية نعم فمرة احد السؤال الثاني كأنما قرب بقرة. يعني يهودونه. يعني دون الذي قرب بدأ. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب - [01:04:43](#)

كم شهر؟ اقرأ ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة. ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة. فاذا دخل الامام حضرت الملائكة ايش؟ حضرت الملائكة يستمعون الذكر حضرت الملائكة يستمعون الذكر. يعني معنها انهم يقضون - [01:05:15](#) التي كانوا يكتبون فيها يعني الذين يأتون فيها هؤلاء الذين جاؤوا ثم جلسوا يستمعون الذكر وليس بذلك ان من جاء بعد ان دخل الخطيب انه ليس له جمعة ولا ادرك الجمعة لكنه فاته ذلك الاجر العظيم - [01:05:38](#)

الذى يكون للمبكرين والذين جاءوا مبكرين ثم ان تلك الساعات من العلماء من قال ان المقصود بالروح راحة معناه ذهب بعد الزواج بعد ان زالت الشمس ومن المعلوم ان ذلك الوقت - [01:05:58](#)

الذى هو الزوال او بعد الزوال لا يكون معه اوقات تقسم الى اقسام بحيث يأتي احد في الساعة الاولى ويحصل كذا فقلوا ان المقصود منه انه قصد الذهاب الى الجمعة - [01:06:19](#)

ويكون مثله مثل الحجاج اذا خرجوها يقال لهم حجاج وان كان الحج لم يحرم ولم يحصل لهم حجاج وهم مسافرون للحج والحج لم يحصل ولكنهم قصدوا ذلك واخذوا بالأسباب التي تؤدي اليه. فكذلك الذي ذهب الى الجمعة مبكرا - [01:06:41](#) قبل الزواج بوقت طويل فانه يعتبر انه قد راح اي انه رصد ذلك العمل الذي يحصل بعد الزوال الذي هو الجمعة ومن اهل اللغة من قال ان راحة معناها ذهبا - [01:07:05](#)

وليس مقصودة وليس مقصورة على ما كان بعد الزواج. وليس مقصورة على ما كان بعد الزوال وانه ضد الغدو. من غدا او راح من غدا او راح يعني غدا ذهب في الغدوة وراح ذهب في زمن الرواح وهو ما بعد الزوال فان - [01:07:27](#)

تستعمل بمعنى ذهبا. وعلى هذا فتكون على بابها ولا تحتاج الى ان يقال قصد وانه يقال للحجاج حجاج وان لم يكن الحج قد وصل لانهم قصدوا الحج وشرعوا في اسبابه. فان على القول بان راحة بمعنى ذهب - [01:07:47](#)

فانه لا حاجة الى هذا التأويل وحاجة الى هذا التأويل الذي فيه انه رصد شيئا وكان قبل وقته فيطلق عليه اه انه قد راح لانه اخذ

01:08:07 بالاسباب التي تؤدي اليه. اذا كان -

راح بمعنى ذهب فانها على بابه والمقصود انه ذهب يعني بمعنى راحة بمعنى ذهب ثمان هذه ساعات يعني آبا بدايتها والله اعلم انها من اول النهار يعني تقربيا من طلوع الشمس - 01:08:28

لان لان يعني هذا هو الوقت الذي يعني غالبا يعني لعله هو المقصود. ويمكن ايضا ان يقال ان ذلك قبل طلوع الفجر قبل عند طلوع الفجر في اول النهار لان النهار يبدأ بطلوع الفجر. لكن كما هو معلوم يمكن للانسان ان يصل الفجر ويرجع. ثم يعود - 01:08:47 الى المسجد قاصدا الجمعة يمكن الله اعلم ان يقال ان ذلك هو انه من طلوع الشمس او انه قريب من طلوع الشمس ثم ان الساعات المقصود بها جزء من الزمان - 01:09:13

المقصود بها جزء من الثمن ليس محددا وفي اللغة ساعات الليل والنهار رسمت الى اربع وعشرين جزءا الى اربعة وعشرين جزءا الى اربعة وعشرين جزءا يعني الليل اثنا عشر ساعة والنهار اثنتعشر - 01:09:31

ولكل جزء اسم وقد ذكر ذلك الشعالب في فقه اللغة. ذكر ذلك الشعالب في فقه اللغة. وقال ان ساعات الليل اثني عشر ساعة وساعات النهار اثني عشر ساعة لها اثم يخصها وقد ذكر اسماء هذه الساعات الاربع والعشرين. سيكون يعني على هذا - 01:09:50 اذا كان الليل والنهار اربعة وعشرين ساعة يعني معناه ان الساعة تقارب يعني هذه الساعات المعروفة عندنا في هذا الوقت الذي هو الزمان مقسم الى وعشرين ساعة وعلى هذا يكون من طلوع الشمس تقربيا يكون فيه هذه يعني هذه المقادير تقربيا تكون هذه المقادير - 01:10:14

التي يستعملها الناس تقربيا يعني يمكن ان تكون في حدود هذا المقدار ومن المعلوم ان هذا في بعض الاوقات وليس دائما لانه كما هو معلوم الليل والنهار يعني يقول ويكتب يقول النهار ستكون ساعات - 01:10:34

الليلة القليلة ويقول الليل ستكون ساعات النهار آقصيرة ولكن التوزيع الذي ذكره اهل اللغة انما هو الليل يعني اثنتعشر ساعة ستكون يعني مثلا تتفاوت في مقاديرها بالنسبة لاختلاف الزمان وكذلك النهار اثنا عشر ساعة وتختلف في مقاديرها واختلاف - 01:10:52 هذا الزمان فيمكن والله اعلم ان يقال ان ذلك من طلوع الشمس وفيه ان الملائكة يحضرها سمع الذكر يحضر الخطبة وتستمع الذكر وتحث مجالس الذكر كما جاء في الحديث وما اجتمع في قوم قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسون بينهم لا غششهم الا نزلت عليهم السكينة وغششهم الرحمة - 01:11:14

وحفتهم الملائكة وذكرهم الله اه فيما عنده نعم قال حدثنا عبد الله بن مسلمة. عبد الله بن مسلمة هو القعنبي وهو ثقة. اخرج له اصحابك من ستة الا ابن ماجة. عن مالك. عن مالك ابن انس امام دار - 01:11:41

المحدث الفقيه الامام المشهور احاد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة وهو مذهب الامام ابي حنيفة مذهب الامام مالك والامام الشافعي مذهب الامام احمد هذه السنة. واما المذاهب الاخرى التي هي غير هذه المذاهب فليست - 01:11:58 باهل السنة كمذهب الزيدية والرافضة والباطنية وغيرها هذه مذاهب يعني ليست مذاهب اهل السنة نعم عن زميم عن زميم مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام ووثقها اخرجه اصحابه عن ابي صالح السمان وهو زكوان - 01:12:18 لقبه ابو صالح واسمه زكوان ولقبه السماء الا هو السمان لانه كان يبيع يجلب الزيت يجلب السمع ويقال له الزيارات ايضا لانه يجلب الزيت ويقال له زكوان السمان ويقال له زكوان الزيارات - 01:12:39

وهو فقه اخرجه اصحاب السن ستة. عن ابي هريرة. عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الزوجي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو اكثرا الصحابة حديثا على الاطلاق رضي الله تعالى عنه وارضاه - 01:12:59

قال رحمة الله تعالى باب في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عمارة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان الناس مهان انفسهم - 01:13:14 ويروحون الى الجمعة بهيئتهم فقيل لهم لو اغتصلتم ثم ورد ابو داود رحمة الله هذه الترجمة وهي الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة. يعني هذه الادلة الدالة على ان ما جاء من الاوامر - 01:13:30

الاحاديث انما هي مصروفة عن الوجوب الى الاستحباب. وقد اورد ابو داود رحمة الله حديث عائشة حديث رضي الله عنها ان الناس كانوا مهانا مهانا انفسهم نعم مهانا انفسهم يعني انهم خدموا انفسهم وان - 01:13:49

مهنهم هم التي هم الذين يتولونها بانفسهم. ومهانا يقع جمع ماهم وهم ان وهو المقصود من ذلك انهم هم الذين يتولون المصالح او مصالح انفسهم الدنيوية بانفسهم. ليس لهم خدم يكفونهم تلك - 01:14:09

هنا وينبوبون عنه فيها بحيث يستريحون وانما هم الذين يستغلون وهم الذين يقولون بهذه يقومون بهذه المهمة فكان وكان يعني اه اه يحصل منهم بسبب تلك المهن وتلك الاعمال انهم - 01:14:29

يأتون الى الجمعة يعني على هيئةهم التي كانوا عليها في عملهم وفي حربهم وينبع منهن رواح فقال عليه الصلاة والسلام لو اغتسلتم يعني اذا جئتم الجمعة لو اغتسلتم يعني فيه ارشاد الى الاغتسال - 01:14:49

وانهم يعني لو اغتسلوا لحصل ذهاب ذلك الشيء الذي يؤذى الناس او يؤذى غيرهم في الجنة فین؟ قال ايه؟ عائشة. نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس مهانا انفسهم - 01:15:08

فيروحون الى الجمعة بهيأتهم فقيل لهم لو اغتسلتم فيروحون الى الجمعة في هيئةهم التي كانوا عليها يعني في غيابهم وفي عرقهم يعني الروائح التي كانت معهم يعني حصل التأزي يعني بذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم قال له اغتسل - 01:15:25

يعني قبل ان تأتوا الى الجمعة حتى تزول تلك الروائح. وكذلك ايضا جاء الارشاد الى التطهير فما على وذهاب الروائح الكريهة يصيب الانسان شيئا من الطيب الطيب حتى تكون رائحته طيبة وليس معه - 01:15:45

رائحة آسرية. وسبق ان مر بنا يعني آما دل عليه حديث عائشة هذا انهم كانوا محال انفسهم في حديث عقبة ابن عامر الجهنمي رضي الله عنه في الوضوء وفضل الوضوء او ما ي قوله يعني بعد الوضوء ان - 01:16:05

انه قال يعني اه كانوا خدام انفسهم. فكانوا يتناوبون رعاية الابل كانوا يتناوبون رعاية الابل يجمعون اما لكل واحد من الذل بعضها الى بعض ثم يسرح بها كل يوم شخص - 01:16:25

والباقيون او الباقيون يكونون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعون حديثهم. وقد مر بحديث عقبة بن عامر انهم كانوا قدام انفسهم يعني ما في احد يكفيهم ولهذا كانوا يتناوبون الرعاية - 01:16:45

وهنا كانوا محال انفسهم يعني هم الذين يقومون بمصالحهم وبمهنهم هم الذين يتولونها ليس لهم خدم ينوبون عنه فيها ويأتون على هيئةهم ثيابهم التي كانوا يزاولون بها المهنة بعرقهم وبالروائح التي معهم والنبي صلى الله عليه وسلم ارشدهم. واذا فالاغتسال هو من اجل ذهاب تلك الروائح - 01:17:00

نعم وحدثنا مسدد حدثنا مسدد ابن مشرد وهو ثقة اخرجه البخاري وابو داود والترمذى والنسائى عن حماد ابن زيد عن حماد ابن زيد وهو ثقة اخرج له اصحاب اكتب الستة عن يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الانصارى وهو ثقة اخرجه - 01:17:30

عن عمرة؟ عن عمرة قلت يا عبد الرحمن الانصارية وهي ثقة اخرج لها اصحابك في الشدة عن عائشة وقد مر ذكرها قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن عمرو ابن ابي عمر عن عكرمة ان اناسا من اهل العراق جاؤوا فقالوا يا ابن - 01:17:54

عباس اترى الغبن يوم الجمعة واجبا؟ قال لا ولكنه اظهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وسأخبركم كيف كيف بدع الغد كيف بدع الغسل؟ قال وكان الناس مجودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف. انما هو عريش. فخرج رسول - 01:18:18

الله صلى الله عليه واله وسلم في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح هذا بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تلك الريح قال ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا - 01:18:45

فليمس احدكم افضل ما يجد من دهنه وطبيه. قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبتوه غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذى بعضهم بعضا من العرب. ثم ورد ابو داود رحمة الله الاثر عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه -

هـما وقد جاءـه جـمـاعـة من أـهـلـالـعـرـاقـ وـسـأـلـوـهـ عـنـ غـسـلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ فـوـاجـبـ هـوـ؟ـ قـالـ لـيـسـ بـوـاجـبـ وـانـماـ هـوـ مـسـتـحـبـ وـمـنـ اـغـتـسـلـ فـالـغـسـلـ اـظـهـرـ وـأـفـضـلـ ثـمـ اـخـبـرـهـ بـبـدـءـ الـغـسـلـ وـانـهـ كـانـ بـسـبـبـ - 01:19:25

اـهـ الـرـوـاـيـهـ الـكـرـيـهـةـ تـبـعـتـ مـنـهـمـ بـسـبـبـ كـوـنـهـمـ مـجـهـولـيـنـ يـعـنـيـ مـتـعـبـيـنـ فـيـ الـعـلـمـ وـيـأـتـوـنـ عـلـىـ هـيـئـتـهـمـ وـبـثـيـابـهـمـ الـتـيـ عـمـلـوـاـ فـيـهـاـ وـفـيـهـمـ تـلـكـ الـرـوـاـيـهـ فـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ اـذـاـ كـانـ ذـلـكـ - 01:19:45

اـلـيـوـمـ فـاغـتـسـلـوـاـ وـارـشـدـهـمـ إـلـىـ الـاـغـتـسـالـ.ـ وـمـعـنـيـ هـذـاـ اـنـ الـاـغـتـسـالـ اـنـمـاـ هـوـ لـامـرـ.ـ وـهـوـ اـزـالـةـ هـذـهـ الـرـوـاـيـهـ وـمـعـنـيـ هـذـاـ اـنـ اـهـ ماـ كـانـ هـنـاكـ شـيـءـ يـعـنـيـ يـحـصـلـ بـهـ اـذـىـ فـانـهـ لـاـ يـكـوـنـ لـازـمـاـ لـانـ الـمـقـصـودـ هـوـ اـزـالـةـ الـرـوـاـيـهـ - 01:20:05

وـاـزـالـةـ الـاـذـىـ الـذـىـ يـكـوـنـ بـالـاـنـسـانـ.ـ بـسـبـبـ مـهـنـتـهـ وـعـمـلـهـ.ـ وـمـعـنـيـ هـذـاـ اـذـاـ لـمـ يـكـنـ شـيـءـ مـنـ ذـلـكـ فـانـهـ لـاـ مـحـذـورـ وـلـاـ مـانـعـ مـنـ اـنـ يـأـتـيـ يـعـنـيـ وـلـكـ غـسـلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ مـتـأـكـدـ وـيـبـغـيـ لـلـاـنـسـانـ اـنـ يـحـرـصـ عـلـيـهـ - 01:20:25

وـلـوـ كـانـ لـيـسـ فـيـهـ رـوـاـيـهـ وـلـكـ مـنـ لـمـ يـفـعـلـهـ فـانـهـ لـاـ يـأـتـمـ لـانـ مـسـتـحـبـ وـلـيـسـ بـوـاجـبـ وـقـدـ سـبـقـ اـنـ مـرـ حـدـيـثـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـيـ قـصـةـ عـثـمـانـ الـذـيـ دـخـلـ وـعـمـرـ يـخـطـبـ وـقـالـ - 01:20:45

لـهـ اـيـ سـاعـةـ هـذـهـ؟ـ فـقـالـ اـنـنـيـ لـمـ سـمـعـ النـدـاءـ مـاـ بـادـرـتـ اـلـىـ الـوـضـوـءـ وـجـئـتـ قـالـ وـالـوـضـوـءـ اـيـضاـ وـارـشـدـ وـبـيـنـ الـاـغـتـسـالـ وـاـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـثـمـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ جـاءـ بـدـونـ فـسـادـ وـلـمـ يـأـمـرـهـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـاـنـ - 01:21:05

سـيـؤـدـيـ ذـلـكـ الـوـاجـبـ لـوـ كـانـ وـاجـبـاـ وـدـلـ ذـلـكـ عـلـىـ اـنـ مـسـتـحـبـ.ـ وـاـيـضاـ قـوـلـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ مـسـتـحـبـ وـلـيـسـ بـوـاجـبـ وـبـيـنـ يـعـنـيـ سـبـبـ الـغـسـلـ وـاـصـلـهـ وـانـهـ كـانـ بـسـبـبـ مـاـ يـحـصـلـ مـنـ رـوـاـيـهـ تـبـعـتـ بـسـبـبـ - 01:21:25

مـجـيـئـهـمـ عـلـىـ هـيـئـتـهـمـ وـقـدـ كـانـوـاـ هـمـ خـدـمـ اـنـفـسـهـمـ وـلـيـسـ لـهـمـ مـنـ يـخـدـمـهـمـ.ـ نـعـمـ قـالـ حـدـثـنـاـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـسـلـمـةـ عـنـ عـبـدـ الـعـزـيـزـ يـعـنـيـ اـبـنـ مـحـمـدـ.ـ عـبـدـ الـعـزـيـزـ هـوـ مـحـمـدـ الـدـرـاوـرـيـ.ـ وـهـوـ صـدـوقـ اـخـرـجـ لـهـ اـصـحـابـ كـثـيرـ فـيـ جـدـةـ.ـ عـنـ عـمـرـوـ اـبـيـ عـمـرـوـ - 01:21:45

عـنـ عـمـرـوـ بـنـ اـبـيـ عـمـرـوـ وـهـوـ صـدـوقـ رـبـماـ وـهـيـ ثـقـةـ رـبـماـ وـاهـ اـخـرـجـ لـهـ اـخـرـجـهـ اـصـحـابـ الـكـتـبـ الـسـتـةـ هـوـ لـابـنـ عـبـاسـ وـثـيقـةـ اـخـرـجـهـاـ اـصـحـابـكـ فـيـ السـتـةـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـمـاـ وـابـنـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ اـبـنـ عـمـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـحـدـ الـعـبـادـلـةـ الـاـرـبـعـةـ مـنـ - 01:22:09

هـذـاـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـبـاسـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ الـزـبـيرـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـوـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ الـزـبـيرـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ عـبـاسـ - 01:22:29

قـالـ حـدـثـنـاـ اـبـوـ الـوـلـيدـ ظـيـالـسـيـ قـالـ حـدـثـنـاـ هـمـامـ عـنـ قـتـادـةـ عـنـ الـحـسـنـ عـنـ ثـمـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ مـنـ تـوـضـأـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ فـبـهـ وـنـعـمـةـ وـمـنـ اـغـتـسـلـ فـهـوـ اـفـضـلـ - 01:22:47

مـورـدـ اـبـوـ دـاـوـودـ رـحـمـهـ اللـهـ حـدـيـثـ سـفـرـةـ بـنـ مـنـتـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـنـ اـغـتـسـلـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ فـبـهـ مـنـ تـوـضـأـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـبـهـ وـنـعـمـةـ وـمـنـ اـغـتـسـلـ فـالـغـسـلـ اـفـضـلـ.ـ فـهـنـاـ هـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ الـغـسـلـ اـنـمـاـ هـوـ مـسـتـحـبـ وـانـهـ اـفـضـلـ.ـ مـنـ الـاقـتـصـارـ عـلـىـ الـوـضـوـءـ - 01:23:05

قـالـ مـنـ تـوـضـأـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ فـبـهـ قـيـلـ اـنـ الـمـقـصـودـ بـقـوـلـهـ فـبـهـ ايـ بـالـرـخـصـهـ اـخـذـ فـبـالـرـخـصـهـ اـخـذـ وـنـعـمـةـ السـنـةـ الـتـيـ هـيـ اـلـاـغـتـسـالـ.ـ وـقـيـلـ اـنـ الـمـقـصـودـ بـهـ - 01:23:25

وـبـالـسـنـةـ اـخـذـ وـنـعـمـةـ ايـ نـعـمـةـ يـعـنـيـ الرـخـصـهـ وـمـنـ اـغـتـسـلـ فـالـغـسـلـ اـفـضـلـ وـمـنـ اـغـتـسـلـ يـعـنـيـ آـآـ يـعـنـيـ مـعـ الـوـضـوـءـ فـاـنـ الـغـسـلـ يـكـوـنـ اـتـمـ وـيـكـوـنـ اـفـضـلـ وـهـذـاـ فـيـهـ دـلـلـهـ عـلـىـ لـانـهـ آـآـ مـسـتـحـبـ وـلـيـسـ بـوـاجـبـ.ـ قـالـ حـدـثـنـاـ اـبـوـ الـوـلـيدـ الطـيـارـسـيـ.ـ اـبـوـ الـوـلـيدـ هـوـ هـشـامـ بـنـ عـبـدـ الـمـلـكـ - 01:23:43

صـفـةـ اـخـرـجـهـ عـنـ قـتـادـةـ بـنـ عـامـرـ السـدـوـسـيـ الـبـصـرـيـ ثـقـةـ اـخـرـجـهـ اـصـحـابـهـ فـيـ الشـدـهـ.ـ عـنـ الـحـسـنـ حـسـنـ اـبـيـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ.ـ وـوـقـعـ اـخـرـجـ لـهـ اـصـحـابـ كـتـبـ الـسـتـةـ.ـ عـنـ ثـمـرـةـ.ـ عـنـ سـمـرـةـ بـنـ جـدـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.ـ وـحـدـيـثـهـ اـخـرـجـهـ اـصـحـابـهـ.ـ نـعـمـ.ـ اـخـرـجـهـ اـصـحـابـهـ كـثـيرـ سـتـةـ - 01:24:17

قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ بـاـبـ فـيـ الرـجـلـ يـسـلـمـ فـيـؤـمـرـ بـالـغـسـلـ.ـ قـالـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ اـبـنـ كـثـيرـ الـعـبـدـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ سـفـيـانـ قـالـ حـدـثـنـاـ عـنـ خـلـيـفـهـ بـنـ

حصين عن جده قيس بن عاصم رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه واله وسلم اريد الاسلام - [01:24:45](#)

فامرني ان اغتسل بماء وسدر ثم ورد ابو داود رحمة الله باب باب الكافر باب في الرجل يسلم باب في الرجل يسلم فيؤمر بالغسل
فيؤمر بالغسل اه هذه الترجمة بيان نوعا من الاغفال وهي الغسل عند الاسلام - [01:25:06](#)

بحق من كان كافرا ثم اسلم فانه يغتسل. لان اغتساله بعد دخوله في الاسلام فيه تقدير لجسده من النجاسات التي لا يتحرج منها
الكافر وايضا كذلك من الجناية الذي يكون الانسان على جناية فلا يغتسل فيكون - [01:25:29](#)

امثاله مزيل لتلك الاوساخ وتلك الاقذار وتلك النقائص التي كان الكافر يعني لا يأخذون بها ولا يعني اه يعني لا يحصل منهم
الاغتسال الطهارة والنظافة منها - [01:25:54](#)